

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ لَمُوتٌ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ؛ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَّرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ: لِلْأَرْضِ أَدْيٍ مَا أَخَذْتُ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبِّ. أَوْ قَالَ: مُخَافَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ (1).

شرح الحديث:

اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث،

فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَصِحُّ حَمْلُ هَذَا عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ نَفْيَ قُدْرَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّكَّ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى كَافِرٌ، وَقَدْ قَالَ فِي آخِرِ لِحَدِيثٍ: إِنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ هَذَا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِكَافِرٍ لَا يَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى، وَلَا يُغْفَرُ لَهُ، قَالَ هَؤُلَاءِ: فَيَكُونُ لَهُ تَأْوِيلَانِ أَحَدُهُمَا أَنْ مَعْنَاهُ: لَئِنْ قَدَّرَ عَلَيَّ لِعَذَابٍ، أَيْ: قَضَاءً، يُقَالُ مِنْهُ قَدَّرَ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَدَّرَ بِالتَّشْدِيدِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَالثَّانِي: إِنْ قَدَّرَ هُنَا بِمَعْنَى ضَيَّقَ عَلَيَّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى

فَقَدَّرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ) وَهُوَ أَحَدُ لَأُقُولَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (فَطَنَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ)

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: اللَّفْظُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَلَكِنْ قَالَ هَذَا الرَّجُلُ وَهُوَ غَيْرُ ضَابِطٍ لِكَلَامِهِ، وَلَا قَاصِدٍ لِحَقِيقَةِ مَعْنَاهُ، وَمُعْتَقِدٌ لَهَا، بَلْ قَالَ فِي حَالَةٍ غَلَبَ عَلَيْهِ فِيهَا الدَّهْشُ وَلِخَوْفٍ وَشِدَّةٍ لَجَزَعٍ، بِحَيْثُ ذَهَبَ تَبَقُّظُهُ وَتَدَبَّرَ مَا يَقُولُهُ، فَصَارَ فِي مَعْنَى لَغَافِلٍ وَالنَّاسِي، وَهَذِهِ لِحَالَةٍ لَا يُؤَاخَذُ فِيهَا، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ لِقَاتِلٍ لِأَخِرِ الَّذِي غَلَبَ عَلَيْهِ لِفَرَحٍ حِينَ وَجَدَ رَاحِلَتَهُ: "أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ"، فَلَمْ يَكْفُرْ بِذَلِكَ الدَّهْشُ وَلِغَلَبَةِ وَالسَّهْوِ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: هَذَا مِنْ مَجَازِ كَلَامٍ لِعَرَبٍ، وَيَدِيعُ اسْتِعْمَالُهَا، يُسَمُّونَهُ مَزْجَ الشَّكِّ بِلَيَقِينَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

(وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى) فَصُورَتُهُ صُورَةُ شَكٍّ وَلِمُرَادٍ بِهِ لَيَقِينَ. وَقِيلَ: إِنَّمَا وَصَّى بِذَلِكَ تَحْقِيرًا لِنَفْسِهِ، وَعُقُوبَةً لَهَا لِعِصْيَانِهَا، وَإِسْرَافِهَا، رَجَاءً أَنْ يَرْحَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

(1) صحيح البخاري، ح: (8743)، وصحيح مسلم، ح: (6572)،

كاتب المقالة : من كتاب فتح الباري شرح حديث البخاري

تاريخ النشر : 20/01/2011

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfaraq.com